

إعلان الحكم للطوارئ

حيث بدأت ولاية إلينوي ومدينة شيكاغو من يوم 31 أغسطس 2022 في استقبال الحافلات المبعوثة من ولاية تكساس التي تنقل الأسر والأفراد المهاجرين القادمين من دول أمريكا الوسطى والجنوبية للطلابين للجوء في الولايات المتحدة، وذلك دون إشعار مسبق تقريباً،

وحيث وصل أكثر من خمسين ألف شخص من الأسر والأفراد الطالبين للجوء منذ 31 أغسطس 2022 وحتى 8 نوفمبر 2024 قادمين من تكساس إلى شيكاغو ومنذ أخرى في إلينوي، وذلك دون إشعار مسبق تقريباً،

وحيث تتوقع استمرار إرسال العديد من الأسر والأفراد الطالبين للجوء وترحيلهم إلى إلينوي من ولاية تكساس وربما من ولايات أخرى، وسيلزم على الولاية وشركائها المحليين مواصلة العمل معًا للتمويل أو الت تقديم المباشر وغير المباشر للخدمات الضرورية والتي منها على سبيل المثال لا الحصر توفير الملاجئ والانتقال إلى نظام إيواء واحد وإدارة حالات إعادة التوطين وتوفير السكن الدائم،

وحيث إن ولاية إلينوي ولولاية ميسوري ولطالما كانت جاليات المهاجرين المزدهرة من أهم مقومات الولاية وركائز استقرارها، فولايتنا صارت وطنًا جديداً لعدد يفوق 125000 لاجئ من أكثر من 60 بلداً منذ عام 1975،

وحيث ما زالت تتحرك الجهات الحكومية في الولاية بالتنسيق عن كثب مع مدينة شيكاغو والحكومات المحلية الأخرى وتتتخذ ما يلزم من أجل ضمان تقديم المساعدة اللازمة للأفراد والأسر النازلة إلى إلينوي من أجل رعايتهم وحمايتهم بالإضافة إلى الرعاية والحماية عموماً لكل الولاية وسكانها،

وحيث إن الأسر والأفراد الطالبين للجوء القادمين إلى إلينوي بحاجة إلى مساعدات خاصة وعاجلة، كالملاجئ والمساكن الطارئة، والغذاء، والفحوصات الصحية والكشف الطبي والعلاج، وخدمات إدارة الحالات لمساعدتهم في الحصول على الاحتياجات الضرورية (الخدمات القانونية ودورات الإعداد للعمل) والإعانات (التي تشمل غالباً إعانات ضحايا الإتجار بالبشر والتغذية والجرائم الخطيرة (VTTC)، بمقتضى "قانون العنف ضد المرأة" أو "قانون ضحايا الجريمة" أو كليهما)، وكذلك الإلتحاق بالمدارس العامة، والإسكان الطويل الأجل والمساعدات السكنية،

وحيث لما كانت هذه الأسر وهؤلاء الأفراد قد قطعوا رحلة طويلة وشاقة من بلادهم حتى الوصول إلى هنا، فالكثير منهم كذلك بحاجة إلى الرعاية الطبية، كرعاية الحوامل، وعلاج الأطفال المصابةين بسوء التغذية والجفاف والربو، وعلاج إصابات الأقدام ومداواة الجرحى، والتلقيح، ورعاية المصابةين بالأمراض المزمنة، كما أن كثير من الأطفال والرضع والكبار القادمين إلى إلينوي بحاجة إلى الفحوصات والرعاية النفسية لبدء رحلة التعافي من المعاناة النفسية التي تعرضوا لها في رحلتهم،

وحيث تقوم ولاية إلينوي وكثير من الحكومات المحلية بأنجذبها بالتخفيط المنتظم الرامي إلى ضمان كفاية القدرة على تلبية احتياجات فئات السكان الهشة، ومن ضمنها الأسر والأفراد الطالبين للجوء إلى الولايات المتحدة،

وحيث إن وصول الأسر والأفراد الطالبين للجوء في الفترة الحالية القادمين من تكساس إلى إلينوي دون إشعار مسبق بشأن أوقات الوصول وبلا تنسيق مع ولاية إلينوي أو مدينة شيكاغو يشكل مسوغاً لضرورة إصدار هذا الإعلان،

وحيث استمرت ولاية إلينوي وحكوماتها المحلية في العمل على تلبية احتياجات الأسر والأفراد الطالبين للجوء، سواء بالمساعدة المباشرة أو بالتنسيق عن كثب مع المنظمات غير الحكومية والمتطوعين،

وحيث إن القدرات العادية اللازمة لتقديم كافة خدمات الصحة والرعاية الضرورية لهذه الأسر وهؤلاء الأفراد الضعاف أصبحت غير كافية بمرة، ولا بد من اتخاذ إجراءات فورية ومستمرة لحفظ على تعزيز هذه القدرات اللازمة لتلبية احتياجات هذه الأسر وهؤلاء الأفراد،

وحيث سيحدث عجز في قدرات الخدمات الأساسية الضرورية حال عدم التحرك العاجل والمستمر، كالعجز في الملاجئ والمساكن القصيرة والمتوسطة المدة لإيواء الأسر والأفراد الطالبين للجوء، والخدمات المعيشية الشاملة كالغذاء والرعاية الصحية والحماية القانونية وإعداد الأفراد للعمل، وتوفير أطقم إدارة الحالات المساعدة في الحصول على الخدمات الضرورية الأخرى، وكذلك في توفير أطقم التشغيل المطلوبة على جميع المستويات لتقديم هذه الخدمات،

وحيث إنه ومع تزايد أعداد الوافدين الجدد من الطالبين للجوء إلى إلينوي، ولأجل مواصلة تلبية الاحتياجات المتزايدة تزايداً سريعاً في قدرات توفير الملاجئ والمساكن الطارئة وكذلك أطقم العمل والخدمات، وللحماية من مخاطر تهديد صحة الأسر والأفراد الطالبين للجوء والمجتمعات وسلمتهم ورفاهيتهم، فلا بد للولاية أن تسارع على عجل لشراء المساعدات بطريق التعاقد، الأمر الذي يقتضي استعمال صلاحيات الطوارئ المخولة للحاكم،

وحيث إن إجراءات الطوارئ ضرورية لمواصلة توفير أطقم العمل المشترك بين الجهات والحكومات التي تلزم للتعامل مع هذه الأوضاع المتباينة، مع ضمان عدم انقطاع الخدمات الضرورية المقدمة لسكان إلينوي الحاليين،

وحيث إن ظروف الوضع الراهن تشكل تهديداً لصحة هذه الأسر وهؤلاء الأفراد الضعاف وسكان الولاية وسلمتهم ورفاهيتهم، ولذلك تقتضي التحرك العاجل وتشكل حالة طوارئ وفقاً لنص المادة الرابعة من قانون وكالة إدارة الطوارئ (Section 4 of the Illinois Emergency Management Agency Act)

وحيث إنني وبسبب الخطر المهدد للصحة والسلامة والرفاهية الناتج عن هذه الأوضاع، أعلنت أن جميع المقاطعات في ولاية إلينوي مناطق طوارئ في كل شهر منذ سبتمبر 2022،

وحيث إن من سياسات ولاية إلينوي أن تكون مستعدة للتصدي لأي كوارث، وعليه فمن الضروري واللازم أن توفر الولاية موارد حكومية إضافية من لدنها لضمان الحفاظ على صحة سكان الولاية وسلمتهم ورفاهيتهم،

وحيث إن الظروف الراهنة تمثل مبرراً قانونياً بموجب المادة السابعة من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي (Section 7 of the Illinois Emergency Management Agency Act)

وحيث ينص دستور ولاية إلينوي في مادته الخامسة (Article V, Section 8) على "[أن] يكون للحاكم السلطة التنفيذية العليا، ويكون مسؤولاً عن التنفيذ الأمين للقوانين" [،] وينص في ديباجته على أن الغرض الرئيسي من الدستور هو "أن يكفل الدستور الصحة والسلامة والرفاه للشعب" ،

بناء على ما تقدم، وحرصاً على مساعدة شعب إلينوي والحكومات المحلية المسؤولة عن ضمان الصحة والرفاهية والسلامة العامة، أعلن أنا "جي بي بريتزكر" حاكم ولاية إلينوي ما يلي:

المادة 1: بموجب أحكام المادة السابعة من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي (Section 7 of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305/7) أرى أن هناك حاجة قائمة بولاية إلينوي وأعلن على وجه التحديد جميع المقاطعات في الولاية منكوبة. ويفوض هذا الإعلان الحاكم بممارسة جميع صلاحيات الطوارئ المنصوص عليها في المادة السابعة من قانون وكالة إدارة الطوارئ (Section 7 of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305/7) التي تشمل دون أن تقصر على الصلاحيات المحددة أدناه.

المادة 2: تتولى إدارة الخدمات البشرية في إلينوي (Department of Human Services) قيادة الجهود، وعلى ذلك نوجه الهيئات الحكومية التالية التي ترد على سبيل المثال لا الحصر بمواصلة التعاون مع الحاكم وفيما بينها ومع السلطات المحلية ومجلس التعليم بإلينوي، ومواصلة التنسيق فيما بينها في شأن وضع وتنفيذ الاستراتيجيات والخطط اللازمة للتصدي لأثار الوضع الراهن والتي تشمل تلبية احتياجات طالبي اللجوء الوافدين إلى إلينوي: إدارة الخدمات البشرية بإلينوي (التي يتبع لها مكتب خدمات اللاجئين والمهجرين)، و"مكتب شؤون المهاجرين واللاتينيين" و"مراكز الترحيب" ويعمل تحت إمرتها "منسق شؤون اللاجئين في الولاية" و"رئيس مكتب شؤون المشردين في الولاية"، وإدارة الصحة العامة في إلينوي (التي يتبع لها منسق صحة اللاجئين في الولاية)، ووكالة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني، وإدارة خدمات الإدارة المركزية، وإدارة العمل، وإدارة الرعاية الصحية وخدمات الأسرة في إلينوي.

المادة 3: نوجه وكالة إدارة الطوارئ ومكتب الأمن الوطني بمواصلة تفعيل "خطة عمليات الطوارئ بالولاية" (State Emergency Operations Plan) وتنسيق موارد الولاية لدعم الهيئات الحكومية التابعة للولاية والحكومات المحلية في عمليات التصدي للطوارئ والتعافي منها.

المادة 4: للمساعدة في عمليات الشراء الطارئة الالزامية للاستجابة للطوارئ وغير ذلك من سلطات الطوارئ على النحو الذي يحيزه قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي يُتعلق أحكام قانون المشتريات في إلينوي (Illinois Procurement Code) وقانون المشتريات الحكومية المشتركة (Illinois Governmental Joint Purchasing Act) التي قد تمنع أو تُعيق أو تؤخر الإجراءات الالزامية للتعامل مع الكارثة بأي شكل من الأشكال وذلك بما لا يتعارض مع القانون الفيدرالي. للمساعدة في عمليات تقديم منح الطوارئ الالزامية للاستجابة للطوارئ وصلاحيات الطوارئ الأخرى على النحو الذي يحيزه قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي (Illinois Emergency Management Agency Act), يُتعلق أحكام قانون المساعلة والشفافية في تقديم المنح (Illinois Administrative Grant Accountability and Transparency Act) وقانون إلينوي الإداري (Illinois Administrative Code) الناصل على الأحكام نفسها، التي تلزم الهيئات الحكومية بنشر إشعار فرصة التمويل (NOFO) وإجراء مراجعة استحقاق الطلبات، والتي قد تمنع بأي حال من الأحوال أو تُعوق أو تؤخر الإجراءات الالزامية للتعامل مع الكارثة، على أن تعلق إلى الحد الذي لا يتعارض مع القانون الفيدرالي. على أن تظل بقية أحكام قانون "المساعلة والشفافية في تقديم المنح" سارية كما هي. ويجوز للحاكم إذا لزم الأمر اتخاذ الإجراءات التنفيذية المناسبة لتعليق قوانين وأوامر وقواعد ولوائح أخرى، وفقاً لقانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي (Section 7(1) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305/7(1)).

المادة 5: بموجب الفقرة الثالثة من المادة السابعة من قانون وكالة إدارة الطوارئ في إلينوي (Section 7(3) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305/7(3)), يواصل هذا الإعلان منح السلطة للحاكم والصلاحيات حسب المطلوب، في تحويل التوجيهات أو توجيه الموظفين أو مهام الإدارات والهيئات في الولاية أو وحداتها بغرض تنفيذ أو تسهيل تنفيذ برامج الاستجابة لحالات الطوارئ.

المادة 6: بمقتضى قانون وكالة إدارة الطوارئ في مادته السابعة الفقرة العاشرة (Section 7(10) of the Illinois Emergency Management Agency Act, 20 ILCS 3305/7(10)) يفعّل هذا الإعلان سلطة الحاكم التي تخول له حسب الاقتضاء أن يأمر بتوفير الإسكان المؤقت الطارئ واستخدامه.

المادة 7: يساعد هذا الإعلان في طلب المساعدة الفيدرالية للكوارث إذا تبين بعد إجراء تقييم كامل وشامل للأضرار أن التعافي الفعال يفوق قدرات الولاية وحكومات المناطق المحلية المتضررة.

المادة 8: يعمل بهذا الإعلان اعتباراً من الآن ويظل سارياً لمدة 30 يوماً.

جيء بي بريتزكر
الحاكم

التاريخ: 8 نوفمبر 2024